



رئيس الهيئة

قرار رقم (٨١) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٣٠ / ٢ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وينفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١.	مصطفى رأفت الطوخي محمد حسن	٤٥٠٥٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٤١٠٢٦٠١٠٣٥٣١
٢.	محمد مصطفى محمد يوسف	٤٥١٠٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٩٠٨١٢٢٧٠٣٦٥٤
٣.	هدى بدر شعراوي احمد	٤٥١٠٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٤٠٨١٥٢٢٠٢٧٦٦
٤.	مريم مرقص فوزي جرجس	٤٤٨٨٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧١٠٠٩٢٤٠١٩٤١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح